

دراسة  
رجب البنا

## الحراسات : اسدال ستار على الفصل الأخير

الآن ، وبعد ٥ سنوات على قيام ثورة التصحيح في ١٥ مايو ١٩٧١ ، يسدل ستار على الفصل الأخير من قصة الحراسات في مصر ، ويستعد « جهاز تصفية الحراسات » لقتل الملف الضخم الذي يضم العديد من القصص والملئ التي تعرضت لها أكثر من ٤٠٠٠ أمراء مصريين ، في ظل الإجراءات الاستثنائية ، وفي غيبة القانون ، وبعيداً عن رقابة القضاء الذي كان منوعاً عن ممارسة دوره ورسالته .

١٠٠٠ اسرة منها حوالي ٢٥٠ اسرة مصرية ، وكانت هذه هي أول مرة في التاريخ تفرض فيها العراسة على امير مصري ، وكان الامر العسكري يستند الى قانون الطوارئ الذي صدر في سنة ٥٨ وتقضي تنصيبي بمفعش العراسة هي أموال بعض الأشخاص .

وبعد ٣ سنوات فقط ، اي في سنة ٦٤ فرضت الحراسة مرة أخرى على ١٧٠٠ شخص استناداً الى قانون جديد للطوارئ صدر في نفس السنة ، وبعد سنتين اي في سنة ٦٦ نوالت قرارات نفرض الحراسة بالجملة نتيجة الاجراءات التي كانت تقوم بها لجان تصفية الانقطاع في ذلك الوقت .

وفي نفس الوقت يبدأ جهاز تصفية الحراسات في تصفية نفسه ، بعد أن أخرج تهائياً عن الحالات الأخيرة التي كانت مبنية لديه وأعاد إلى أصحابها حقوقهم استثنائياً الجهاز من نصف خبراته والعاملين فيه ، وأيقن التصفية الآخر لتسوية بعض المشاكل والخلافات الفرعية البسيطة التي كان لإيدع منها .  
ولأن ينتهي هذا العام الا وتصبح قصة الحراسات ، وجهاز تصفية الحراسات ، مجرد صفحه في التاريخ .

**في البداية : ١٠٠٠ اسرة**  
والحراسة كما يقول المستشار سعد موت رئيس جهاز تصفيتها بدأت تصفتها في سنة ١٩٦١ حين صدر امر عسكري بفرض الحراسة على حوالي



ويمد ذلك قامت الحراسة بتطبيق  
قوانين التأمين على المراسلات، بحيث  
تستولى الدولة بلا مقابل على المبالغ  
التي تزيد على 15 الف جنيه . ويامت  
الحراسة الوراق المالية الخامسة  
بمفوض حكومة الى شركات القطاع  
العام .

وبلغ عدد الخزائن الجديدة في البنوك التي خضعت للحرامة ٥٥ خزينة بينما نصف مليون جنيه لاصحابها. أما المنشآت التجارية التي وضعت تحت الحرامة فقد بلغت ١٠٢٦ منشأة تجارية خضعت منها ٤٠٣ منشآت للتأديب.

لا حراسة بقرار اداري

بعد مايو ٧١ تغيرت الصورة تماماً  
ـ كما يقول المستشار سعد عوف ـ  
فقد مصدر من أوائل توانين ثورة  
التصحيح قانون في سنة ٢١ ينهي نظام

فرض الحراسة بضرارات ادارية  
و يجعل فرضها يحكم قضايا من المحكمة  
المختصة ، وعلى المدعى الاستئناف  
وضع التحفظ على اموال الاشخاص  
الخاضعين للقانون لمدة معينة يلزم  
بمدها بتقديمهم للقضاء لمصدر حكمه  
ويفرض الحراسة والامان التحفظ على  
اوامر يرفع طلقها .

تم تصفيه الحراسات

ولى سنة ٧٤ مصدر قانون لتصفيه  
الاوضاع الناشئة عن مرض العrama  
ولنا لجموعة من التواعد .

● اولاً : الامر ينطوي على كل اموال الاستئمان الذين كانوا خاقدين للحراسة بالتبعة للخائن الامثل مثل الزوجة والأولاد ، مما يلغى قيمة هذه الاموال ودون حد المدى .

وأصبحت الحراسة تتعرض . لاول  
مرة بقرارات ادارية . والحراسة  
معناها الحفاظ على اموال الشخص  
وحرمانه من التصرف فيها يملك ، بحيث  
يتولى جهاز الحراسة ادارة هذه  
الاموال والتصرف فيها . وكانت هذه  
الاولى تشمل عقارات واراضي فضاء ،  
واموالاً في البنوك ، وأوراقاً مالية ،  
ومجوهرات ، حتى اثاثات البيوت  
خضعت هي الاخرى للحراسة ، ثم  
تقرر بعد ذلك استثناء اثاث المنزل  
والسكن الخاص .

وبالنسبة للارتفاعات الضرورية التي  
فرضت عليها الaramمة ، سلسلتها  
الحرامة الى الاملاج الزراعي  
لادارتها ، كما سلسلة الفيلات  
والارتفاعات النسائية الى شركات التأمين  
والى مؤسسات وشركات التخطيط  
العام الأخرى .

آموالهم تأخذها الدولة

وفي سنة ٦٤ هـ صدر قانون تقييم الأموال والمتلكات الخاسعة للحراسة إلى الدولة مقابل تعويض لا يتجاوز ٣٠ ألف جنيه يصرف لاصحابها في شكل مستدات على الدولة تستهلك في ١٥ سنة ، أما ما يزيد عن ذلك فـ ٣٠ ألف جنيه فتحصّل على مطالبه بالمقابل .

وتعتبر صدور هذا القانون باعتباره يأذن من السلطات الادارية الاراضي الخامسة للحراسة الى الاصلاح الزراعي وبلغت هذه الاراضي ١٠٠ الف دونان ، كما باعث الحراسة العقارات البنية والاراضي الفضاء الى شركات التأمين ، وبلغت ٧٠٠٠ مقار ، تابعت شركات التأمين بدورها ببيع ١٦٠٠ عقار منها ، وبلغت قيمة الاوراق المالية التي خضعت للحراسة ٢٣ مليون جنيه .

### باق ١٠ حالات

ويقول المستشار سعد عوف رئيس جهاز تصفية الحراسات ان الجهاز انتهى فعلاً من اصدار قرارات الافراج النهائية عن كل الاموال الملوثة للخاضعين السابقين ، وشملت اخيراً ٩٥٪ امسراً ، ولم يعد باقياً الان غير

١٠ حالات فقط تحت التسوية ، فاخرت لسبب خارجة عن الارادة منها حالات خاصة بمعربين من مقتضبي الاراضي ، و٣ حالات لاجانب ، والجهاز يوشك ان يضع حلولاً لهذه الحالات الندية .

ويضيف المستشار سعد عوف ان قرارات الافراج النهائية التي صدرتة شملت حصر النعم المالية للخاضعين من حقوق والتزامات ، وتحديد عناصر التمويض المستحقة لهم ، والافراج عنها نقداً او هيناً . وان الجهاز قد انتهى من تنفيذ ٨٠٪ من هذه القرارات ، والباقي يجري تنفيذه وسينتهي خلال شهرين .

### مستقبل جهاز التصفية

وبعد انتهاء تنفيذ قرارات الافراج من ممتلكات وأموال الفئة الباقية من الخاضعين للحراسة فان جهاز تصفية الحراسات لن يكون له عمل سوى تسوية بقایا مشاكل النظام مثل تصفية الحسابات بين الحراسة والأصلاح الزراعي وشركات التأمين ، وبعث اي شكوى من الذين كانوا خاضعين للحراسة واعادة الحساب معهم اذا طلبوا ذلك ، وتم صحّح

• ثانياً : ترد المقتضيات والازارى الزراعية اذا لم تكن قد وزعت على مسنان الزراعيين ، واذا لم تكن المقتضيات غير مسجلة قبل أول منتهى ٢٤ .

وعملاً بذلك شركات التأمين ٥٠٠ متقار الى اصحابها . وعوشت الباتي نقداً .

ورد الاصلاح الزراعي ٣٠ الف مдан الى اصحابها لم يكن قد وزعها ، وأعاد ثبن يابن الأرض التي وزعها الى اصحابها .

• ردت الحراسة لكل خانع أمواله في حدود ٣٠ الف جنيه للفرد ، او ١٠٠ الف جنيه للأسرة ، نقداً او هيناً .

• وفي الحالات التي تذر فيها الرد عيناً عوض جهاز تصفية الحراسات الراضي والمقتضيات الخامسة للحراسة بان رفع التمويض المقرر لهم عن الأرض الزراعية من ٧٠ مثل الشربية في سنة ٥٢ الى ٧٠ مثل الشربية الحالية وهي تزيد بمقدار الربع على الأقل ، كما رفع التمويض عن المباني والمقتضيات من ١٢٠ مثل العوائد الى ١٦٠ مثلاً بزيادة تمايل الثالث تقريراً .

وصرف التمويضات نقداً ، وفورة ، ولم تصرف في شكل سندات . وبيفادة ٤٪ عن المبالغ المستحقة للخاضعين للحراسة عن الفترة من سنة ٦٤ الى سنة ٧٤ ، ولا يدخل التمويض والفوائد في حساب المد الاقسى [ ٣٠ الف جنيه ] .

الحراسة التي لا يكاد يصدقها عقل ،  
مثلاً هناك حالات فرضت فيها الحراسة  
بأوامر شفهية .

أكثر من هذا في الملفات حالات  
فرضت عليها الحراسة بالטלفون .  
وحالات فرضت عليها الحراسة مجرد  
تشابه في الأسماء لم يكتشف هذا  
التشابه إلا بعد سنوات . مثلاً نرأت  
الحراسة على بنك حصر وشركاه .  
نامتداًت الحراسة لتشتمل كل من يدخل  
في اسمه اسم « حصر » وبعدهم  
ليست لهم أي صلة ياصحاب بنك  
حصر . ومع ذلك ظلوا في التبود  
لسنوات هم وزوجاتهم وأولادهم مجرد  
تشابه الأسماء .

والقاعدة التي كانت سائدة في  
الحراسات هي اختصار الزوجة  
والأولاد بالتبعة إذا وضع الزوج تحت  
الحراسة ، ولكن في الملفات ت versa  
فريدة منها أن فرضت الحراسة على  
طفل لأن بعض الأسهم كانت باسمه  
في إحدى الشركات الصغيرة التي  
أخضرت الحراسة ، ففرضت الحراسة  
بالتبعة على أبيه وأمه وبقية أخوته  
يأمتحنون جميعاً تابعون لهذا الطفل .

قرارات الاتraig اذا ثبّن ان لهم حقاً  
مباشرة القضايا المذوقة من بعض  
الخاصمين ضد جهار التصفية أو ضد  
شركات النابين لأن أصحابها يتضمنون  
الانجاء الى القضاء للحصول في  
طلباتهم .

ولكن هذه المسائل الفرعية هي  
القضايا الفرورية لمدينة تصفية نظام  
معقد استمر لسنوات طويلة دون  
قواعد ودون سمة من الشرعية  
والقانون . لكن الصورة العامة الان  
هي :

ان نظام غرض الحراسات قد  
انتهى وإن يعود أبداً ، وإن أثار  
مشكلات الحراسات التي فرضت قبل  
مايو ٧١ قد تم جسمها لصالح أصحاب  
الحقوق ، وإن كل ش��وي ببحث الان  
يعنايه ، وكل طلب لإعادة الحساب  
او إعادة التسوية يستجاب له ، لكن  
يطعن كل مواطن ان جله قد عاد اليه  
كاماً ، وهذا هو جوهر ثورة التصحيف:  
ان يشعر كل مواطن بالآمن والكرامة .

### قصص أغرب من الخيال

والملفات الكثيرة على مكتب المستشار  
سعد عوت مليئة بالقصص والمارقات